قرار محكمة النقض
رقم 6/260
الصادر بتاريخ 27يناير 2021
في الملف الجنحي رقم 2020/12508

تشكيلة الهيئة – تعلقها بالنظام العام – أثره.

باسم جلالة الملك وطبقا للقانون

بناء على طلب النقض المرفوع من وكيل الملك لدى المحكمة الابتدائية بانزكان بمقتضى تصريح أفضى به بتاريخ 2020/3/6 لدى كتابة ضبط المحكمة المذكورة الرامي إلى نقض القرار الصادر عن غرفة الاستئنافات الجنحية بها في القضية عدد 2019/479 بتاريخ 2020/2/27 القاضي بتأييد الحكم المستأنف المحكوم بمقتضاه ببراءة المطلوبة في النقض سعيدة (ل) من جنحة انتزاع عقار من حيازة الغير وتحميل الخزينة العامة الصائر.

إن محكمة النقض/

بعد أن تلاالسيدالمستشار بوشعيب مرشود التقرير المكلف به في القضية،

بعد الإنصات إلى السيد الحسين أمهوط **المحامي العام** في مستنتجاته،

المجلس الأعلى للسلطة القضائية
محكمة النقض

بعد المداولة طبقا للقانون،

ونظرا لعريضة النقض المدلى بها من لدن الطاعن،

في شأن وسيلة النقض المثارة من طرف محكمة النقض تلقائيا لتعلقها بالنظام العام، المتخذة من خرق المادتين 297 و370 من قانون المسطرة الجنائية ذلك ان الهيئة التي أصدرت القرار المطعون فيه ليست هي نفس الهيئة التي ناقشت القضية وحجزتها للمداولة.

بناء على المادتين 297 و370 من قانون المسطرة الجنائية.

حيث بمقتضى هاتين المادتين تبطل الاحكام او القرارت او الاوامر ادا صدرالحكم عن قضاة لم يحضروا في جميع الجلسات التي درست فيها الدعوى.

وحيث إن الثابت من تنصيصات القرار المطعون فيه انه صدر عن السادة احمد (ا) **رئيسا** ،عبد الكبير (ا) ومصطفى (ا) عضوان في حين ان الثابت من محضر جلسة 2020/2/13 ان الهيئة التي ناقشت القضية ونطقت بالقرار كانت مشكلة من كل من احمد (ا) **رئيسا** ،(خ) و(ب) عضوان

مما يكون معه القرار المذكور قد صدر خرقا لمقتضيات المادتين 297 و370 من قانون المسطرة الجنائية المدكورتين اعلاه الأمر الذي يعرضه للنقض والإبطال.

ومن غير حاجة لبحث باقي ما استدل به على النقض.

مـــن أجـــلـــه

قضت بنقض وإبطال القرار المطعون فيه الصادر عن المحكمة الابتدائية بانزكان

بتاريخ 27-2-20 في القضية ذات العدد 19/479 وإحالة القضية على نفس المحكمة لتبت فيها من جديد طبقا للقانون وهي مؤلفة من هيئة أخرى وتحميل المطلوبة المصاريف.

وبه صدر القرار وتلي بالجلسة العلنية المنعقدة بالتاريخ المذكور أعلاه بقاعة الجلسات العادية بمحكمة النقض الكائن بشارع النخيل حي الرياض بالرباط وكانت الهيئة الحاكمة مكونة من السادة: عبد العزيز البقالي **رئيسا** والمستشارين: بوشعيب مرشود **مقررا** ونعيمة بنفلاح والحسن بن دالي ومحمد المرابطاعضاء، وبمحضر **المحامي العام** السيد الحسين امهوض ممثلا للنيابة العامة، وبمساعدة **كاتبة الضبط** السيدة جبور الزهرة

المملكة المغربية
المجلس الأعلى للسلطة القضائية
محكمة النقض